

بسم الله الرحمن الرحيم

العنوان

أثر السنة النبوية في إصلاح الواقع الاجتماعي

Title :

The impact of the Sunnah of the Prophet in reforming social reality

نص المداخلة الموجهة للملتقى الدولي الثالث للسنة النبوية المنظم من قبل مديرية الشؤون

الدينية والأوقاف لولاية قسنطينة تحت عنوان

" السنة النبوية بين الفهم السديد والواقع المعيش "

أيام 27 . 28 . 29 ربيع الأول 1431 هـ

الموافق لـ 13 . 14 . 15 مارس 2010 م

من إعداد الأستاذ الدكتور نصر سلمان

أستاذ التعليم العالي بجامعة الأمير عبد القادر

للعلوم الإسلامية ، قسنطينة

الملخص

تهدف هذه المداخلة إلى بيان ما تحتله السنة النبوية الشريفة من مكانة سامقة في إصلاح الواقع الاجتماعي الذي يحياها الناس موجدة بذلك الحلول الناجعة والمناسبة لمشكلاته ، لاسيما وأنها تسعى جاهدة لتنظيم العلاقة بين أفراد الأسرة و المجتمع، قصد إعطاء الحقوق لأصحابها ، وحماية الفرد والمجتمعات من الانحرافات والمشاكل الاجتماعية التي تقوض أركان الأسرة والمجتمع.

Abstract

This intervention aims to demonstrate the lofty position of the Noble Prophetic Sunnah in reforming the social reality in which people live, thereby finding effective and appropriate solutions to its problems, especially since it strives to regulate the relationship between family members and society, with the aim of giving rights to their owners, and protecting the individual and societies from deviations and social problems that undermine the pillars of the family and society

الكلمات المفتاحية : أثر، السنة، إصلاح، الواقع الاجتماعي .

.Keywords: Impact, year, reform, social reality

نص المداخلة

سوف نحاول في هذه المداخلة توضيح وبيان " أثر السنة النبوية في إصلاح الواقع الاجتماعي"، وذلك من خلال النقاط الآتية :

أولا . الحث على التكافل الاجتماعي وذلك بتوعية الناس على المساهمة في مساعدة الفئات المعوزة والمحرومة والتي تحتاج إلى مد يد العون والمساعدة ، وهذا لأن ديننا الحنيف يحث على ذلك في نصوص نبوية كثيرة منها :

قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما آمن بي من بات شبعان وجاره جائع إلى جنبه وهو يعلم به " . (1)

(1)المتقي الهندي : كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال 9 / 53 .

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ ، يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ » (2)

فالعامل التكافلي يزرع الاستقرار والطمأنينة في نفس المعطي ، لأن من يساهم بماله في الأعمال التكافلية يشعر بأن هذا العمل يؤدي إلى نماء المال وزرع البركة فيه، فإن هذا الجزء القليل الذي يدفعه يعود عليه أضعافا مضاعفة بالبركة في الدنيا، وبالثواب العظيم في الآخرة.

ثانيا - تركيز السنة النبوية الشريفة على نبذ الخلاف والشقاق والحسد والتباغض بين أفراد المجتمع ، وذلك من خلال حرمة هجر المسلم لأخيه فوق ثلاثة أيام ، وهذا ما تبينه الأحاديث الآتية :

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : " لَا تَبَاغَضُوا ، وَلَا تَحَاسَدُوا ، وَلَا تَدَابَرُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ، وَلَا يَجُلُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ . " (3)

وعن أبي هريرة ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : " تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ ، فَيَعْفِرُ اللَّهُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ ، فَيُقَالُ : ائْتَرَكُوا ، أَوْ أَنْظَرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا " . (4)

فالسنة النبوية الشريفة تكتسي دورا كبيرا في الإصلاح بين المتلاحين، ونبذ الشقاق والخلاف بينهم ، وهذا دون شك يؤدي إلى فض الخصومات، التي غالبا ما تكون مقترنة بجرائم لفظية أو بدنية ، تهمز كيان المجتمع، وتضربه في مقتل، مما يستدعي لعب دور المطفئ للنار التي اشتعل أوارها، واحمر جمرها، وتناثرت جذوتها بين المتخاصمين وهذا بالالتزام بتعاليم السنة النبوية الشريفة، قصد زرع المودة والمحبة والتفاهم بين المتلاحين (المتخاصمين) لتحقيق

(2) أحمد: المسند 2/252 .

(3) البخاري : الجامع الصحيح . بالفتح . ، كتاب : الأدب ، باب : ما ينهى عن التحاسد والتدابير 10 / 481 .

(4) مسلم : الجامع الصحيح (4/1987 ، رقم 2565) .

الألفة والمودة وتقريب وجهات النظر، التي تسهم في تعميق مبدأ الاستقرار مما يجعل مجتمعاتنا هادئة مطمئنة، يأتيها رزقها رغدا من كل مكان.

ثالثا - إسهام السنة النبوية الشريفة في توطيد روح العطف والرحمة في المجتمع والتكفل بالعجزة وكبار السن وتوعية الفروع بالإحسان إلى الأصول.

إن السنة النبوية الشريفة تساهم في زرع روح العطف والحب والرحمة والشفقة بين أبناء المجتمع ، وذلك عن طريق العناية بالعجزة وكبار السن ، وتوعية الأبناء والأقارب بضرورة التكفل بهم وبيان الأجر العظيم الذي يتحصلون عليه، وبالتالي القضاء على ظاهرة عقوق الوالدين وما ينجر عنها من سلبيات في الدنيا والآخرة ، ونشر خصلة الإحسان إلى الوالدين، مع بناء مراكز لإيواء كبار السن ممن لا كافل لهم من ذوي القربات والأرحام ، إذ حرص الإسلام على العناية بهذه الفئة من العجزة وكبار السن، حتى يكون مجتمعه خلوا من المظاهر المشينة المتمثلة في أكل شبيبة هؤلاء وعدم الاعتناء بشيبتهم ، بل إن الإسلام راعى هذا الحق لجميع مواطنيه ، ولو لم يكونوا يدينون بالإسلام، فعن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) : أنه مر بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب المساجد، فقال: ما أنصفناك أن كنا أخذنا منك الجزية في شبيبتك، ثم ضيعناك في كبرك، ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه. (5)

هذا فضلا عن الأحاديث النبوية الشريفة ، الحاثثة على البر بالوالدين وعدم عقوقهما، والتي منها:

- عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها» قال: ثم أي؟ قال: «ثم بر الوالدين» قال: ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله» (6).

- وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال هاجر إلى رسول الله ﷺ رجل من اليمن، فقال له رسول الله ﷺ: «هجرت الشرك ولكنه الجهاد هل باليمن أبواك؟» قال: نعم، قال: «أذنا لك؟» قال: لا، فقال رسول الله ﷺ: «ارجع إلى أبويك فإن فعلا وإلا فبرهما» (7).

5 - المتقي الهندي: كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال 4 / 498.

(6) البخاري: الجامع الصحيح . بالفتح .، كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة في وقتها، 2 / 9 .

كما بينت السنة النبوية الشريفة ثمار البر بالوالدين في الدنيا والآخرة، مما يكون حافظاً لإيقاظ ضمير الخير في نفوسهم، وقتل بذرة الشر في كيانهم، وتحريك الوازع الديني في قلوبهم مما يجعلهم يتوبون من قريب، ويعودون إلى جادة الصواب، بسلوك طريق بر الوالدين والإحسان إليهما، وإعادة المياه إلى مجاريها الطبيعية بين الأصول والفروع، حيث يملؤها الحب الفياض، والود المتدفق والعطف المفعم بالحنان والشفقة، فيتولد عن ذلك الشعور بالاستقرار الأسري الذي يعد الخلية الأساسية والنواة الفاعلة للإصلاح الاجتماعي.

ولتوضيح إسهام السنة النبوية في نشر وبيان ما يحصل عليه الأبناء من ثمرات يانعات يجنون قطافها في الدنيا والآخرة، ارتأينا تعداد بعضها قصد توضيح الصورة، وإجلاء حقيقة الاستقرار المترتب عن تحصيل هذه الثمرات.

فمن ثمرات بر الوالدين في الدنيا:

• ارتياح الضمير بأداء الواجب ورد الجميل، بامتنال أمر الله في بر الوالدين، إذ بر الوالدين سبب في بر الأبناء، قال رسول الله ﷺ: «بروا آباءكم تبركم أبناءكم»⁽⁸⁾.

• إطالة العمر والتوسيع في الرزق ودفع ميتة السوء⁽⁹⁾، لقوله ﷺ: «من بر والديه طوبى له زاد الله في عمره»⁽¹⁰⁾.

- استجابة الدعاء وتفريج الكرب، ويتجلى لنا ذلك من خلال حادثة الثلاثة الذين انطبقت عليهم الصخرة، ودعا كل واحد منهم بصالح أعماله، ففرج الله عنهم⁽¹¹⁾.

فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ «بَيْنَا نَقْرُ ثَلَاثَةَ يَمَشُونَ أَخَذَهُمْ مَطَرٌ، فَأَوْوُوا إِلَى عَارٍ فِي جَبَلٍ، فَأَنْحَطَّتْ عَلَى عَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَأُطْبِقَتْ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: انظُرُوا أَعْمَالًا عَمِلْتُمُوهَا صَالِحَةً، فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يُفَرِّجُهَا، فَقَالَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَأَمْرَأَتِي وَصَبِيَّةٌ صِعَاژٌ، فَكُنْتُ أُرْعَى عَلَيْهِمْ، فَإِذَا

(7) ابن الجارود: المنتقى 259/1.

(8) الحاكم: المستدرک، کتاب: البر والصلوة، باب: البر والصلوة، 170/4، والطبرانی في الأوسط 299/1 .

(9) عطية صقر: موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام ص28.

(10) الحاكم: المستدرک على الصحيحين، کتاب: البر والصلوة، باب: البر والصلوة، 170/4.

(11) عطية صقر: موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام، 69/5، وابن الجوزي: بر الوالدين 142.

رُحْتُ عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ، فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيْ أَسْتَقِيهِمَا قَبْلَ صِبْتِي وَأَهْلِي، وَإِنِّي أُحْتَسِنْتُ يَوْمًا، فَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ، فَوَجَدْتُهُمَا قَدْ نَامَا، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ، وَجِئْتُ بِالْحِلَابِ، فَكُفْتُ عِنْدَ رُءُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أُوقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا، وَأَكْرَهُ أَنْ أَبْدَأَ بِالصَّبِيَةِ قَبْلَهُمَا وَالصَّبِيَةَ يَتَضَاعُونَ عِنْدَ رِجْلِي، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِي، وَدَأْبُهُمْ، حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ، فَأَنْتَ تَعْلَمُ أَيُّ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ لَنَا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ، فَفَرَّجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً فَرَأَوْا السَّمَاءَ، ...» (12).

ومن ثمرات بر الوالدين في الآخرة:

. البر بالوالدين يرضي الله ويكفر الذنوب: قال الإمام أحمد - رحمه الله -: «بر الوالدين كفارة الكبائر». وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا ، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ ؟ قَالَ : " هَلْ لَكَ مِنْ أُمِّ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَبَرِّهَا " (13)

وعن عطاء بن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه أتاه رجل فقال: إني خطبت امرأة فأبت أن تنكحني وخطبها غيري فأحبت أن تنكحه، فغرت عليها فقتلتها، فهل لي من توبة؟ قال: أمك حية؟، قال: لا، قال: تب إلى الله وتقرّب إليها ما استطعت، فذهب، فسألت ابن عباس رضي الله عنهما لم تسأله عن حياة أمه؟، فقال: إني لا أعلم عملاً أقرب إلى الله من بر الوالدة». (14)

. البر سبب رضوان الله، و دخول الجنة: فعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رضا الرب في رضا الوالد، وسخط الرب في سخط الوالد». (15)

(12) البخاري : الجامع الصحيح، . بالفتح . كتاب : الأدب : باب إجابة دعاء من بر والديه، 404/10 . أحمد : المسند / 4 . 274

(13) مسند الصحابة في الكتب التسعة .

(14) البخاري : الأدب المفرد / 1 / 15 ، قال الشيخ الألباني : صحيح .

(15) البيهقي : شعب الإيمان / 6 / 177 ، والحاكم : المستدرک / 4 / 168 ، وقال : صحيح على شرط مسلم .

كما ورد أن جاهمة جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله: أردت أن أغزو وقد جئت أستشيرك، فقال: «هل لك أم؟»، قال: نعم، قال: «فألزمهما فإن الجنة تحت رجليها» (16) (17).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: رغم أنف، ثم رغم أنف، ثم رغم أنف، قيل من يا رسول الله؟ قال: من أدرك أبويه عند الكبر أحدهما أو كليهما، فلم يدخل الجنة (18).

كما يجدر بنا أن نشيد وننوه بالمنظومة القانونية الجزائرية الحريضة على استقرار المجتمع من خلال المحافظة على هذه الفئة الهشة فيه، والعناية بها، وذلك من خلال إعداد مشروع لمعاقبة المتخلفين عن كفالة آبائهم وأمهاتهم بالسجن والغرامات المالية الرادعة، ونعم ما صنعوا.

رابعا . دعوة السنة النبوية الشريفة إلى القضاء على صرف الغريزة الجنسية في غير إطارها الشرعي، وهذا بتحسين النفس من الوقوع في الفاحشة المؤدية إلى تقويض أركان المجتمع، وذلك عن طريق تفشي الأمراض الجنسية والآفات الاجتماعية وكثرة اللقطاء الذين يشئون ناقمين على المجتمع مما يمس بأمنه واستقراره، وقد تفتنت السنة النبوية لذلك، فحثت الشباب على الزواج والأولياء على تيسيره وتسهيله، جاعلة إياه مسهما في تحسين دين المسلم مما ينجم عن هذا كله إصلاح اجتماعي، إذ يخلو من الرذيلة والزنا فضلا عن التقارب الذي يحدث عن طريق المصاهرة وفي ذلك توسيع لدائرة التعارف بين المسلمين مما يجعل من الأفراد المتباعدين عائلة واحدة وتقوية أواصر المحبة بين العائلات، وهذا من شأنه أن يوحد مجتمعا قويا مترابطا متماسكا، وهذا ما يتضح لنا من خلال الأحاديث الآتية:

عن "جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادته، فلما أُخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ؟ قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر. قال أحدهم: أما أنا فأنا أصلي الليل أبدا، وقال آخر: أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر "أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا. فجاء رسول الله ﷺ فقال: "أنتم الذين قلتم كذا وكذا؟ أما

(16) النسائي: السنن، كتاب الجهاد، باب: الرخصة في التخلف لمن له والدة، 11/6.

(17) سعيد عبد العظيم: أسباب عقوق الأبناء وطرق علاجها، 40.

(18) البيهقي: شعب الإيمان، باب عقوق الوالدين وجاء فيه، 195/6.

والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني" (19).

وقال الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود . رضي الله عنه . كنا مع النبي ﷺ شبابا لا نجد شيئا، فقال لنا : "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء" (20).

وقوله ﷺ أيضا : "من أحب سنتي فليستن بسنتي، ومن سنتي النكاح" (21).

وقوله ﷺ أيضا: "أربع من سنن المرسلين: الحياء، والتعطر، والسواك والنكاح" (22).

وقوله ﷺ أيضا : "ثلاث على الله عونهم : المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف" (23).

ومن حديث أبي هريرة ؓ قال : قال رسول الله ﷺ "إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد عظيم". (24) وفي رواية : " وفساد كبير"

ومن رواية أنس بن مالك ؓ قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : " إذا تزوج العبد فقد كمل نصف الدين، فليتق الله في النصف الباقي " (25) .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أيضا أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : " من رزقه الله امرأة سالحة فقد أعانه على شطر دينه، فليتق الله في الشطر الثاني " (26)

19 - البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح 104/9 . بالفتح.

20 - البخاري، كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليصم 112/9 . بالفتح.

الباءة : قيل بالمد . القدرة على مؤن النكاح وبالقصر الوطء.

21 - السنن الكبرى للبيهقي 87/7 .

22 - أحمد، المسند، 421/5 .

23 - الترمذي، السنن، أبواب الجهاد، باب ما جاء في المجاهد والمكاتب والناكح وعون الله إياهم 103/3 . 104 . وقال : حديث حسن صحيح، النسائي، السنن، كتاب الجهاد، باب فضل الروحة في سبيل الله عز وجل 15/6 . 16، وفي كتاب النكاح، باب معونة الله الناكح يريد العفاف 61/6، وابن ماجه، كتاب العتق، باب المكاتب 841/2 . 842 .

24 - سنن الترمذي، كتاب النكاح، 274/2 .

25 - شعب الإيمان، كتاب :السابع و الثلاثون من شعب الإيمان و هو باب في تحريم الفروج و ما يجب من التعفف عنها،باب :فصل في الترغيب في النكاح لما فيه من العون على حفظ الفرج 4 / 382 .

26 - مستدرک الحاكم , كتاب : كتاب النكاح 2 / 175 .

والخلاصة أن الزواج هو السبيل الوحيد لإشباع الغريزة الجنسية وفي ذلك وقاية للنفس من الوقوع في الفاحشة، إذ الشريعة الإسلامية نَهت عن أية علاقة بين الرجل والمرأة خارج إطار الزواج.

فلقد حرصت السنة النبوية الشريفة على تطهير أفراد المجتمع من الأمراض المتفشية بسبب العلاقات غير الشرعية، كمرض السيدا والزهري والسيلان.

فعن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : " كيف أنتم إذا وقعت فيكم خمس , و أعوذ بالله أن تكون فيكم أو تدركوهن ما ظهرت الفاحشة في قوم قط فعُمل بها فيهم علانية, إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن في أسلافهم. " (27)

خامسا . حث السنة على تكوين أسرة أساسها المودة والرحمة والشفقة والتعاون على متاع الحياة الدنيا, والشعور بالأنس والسكينة, والابتعاد عن حياة الوحدة والكآبة والملل, وهذا ما يوضحه قوله ﷺ فيما رواه عنه عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما: " الدنيا متاع, وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة". (28)

فهو راحةٌ حقيقةٌ للرجل والمرأة، فالمرأة تجد من يكفل لها رزقها, والرجل إذا عاد للبيت شعر بالراحة والسعادة بعد العمل، فتُدرك حكمة الخالق في خلق كلٍ من الجنسين على نحوٍ يجعله موافقاً للآخر، ملبياً لحاجاته الفطرية, نفسية كانت أو عقلية أو جسدية، بحيث يجد عنده الراحة والطمأنينة والاستقرار، كما يجدان في اجتماعهما السكن والاكتفاء، والمودة والرحمة، لأنَّ تركيبهما النفسي والعصبي والعضوي ملحوظٌ فيه تلبية رغائب كل منهما في الآخر، وائتلافهما وامتزاجهما في النهاية لإنشاء حياة جديدة تتمثل في جيلٍ جديد . (29)

ولا شك أن هذا كله ينعكس على استقرار المجتمع وإصلاحه باعتبار الأسرة الخلية الأولى للمجتمع .

27 - شعب الإيمان, كتاب: باب الثاني و العشرين من شعب الإيمان . و هو باب في الزكاة التي جعلها الله تعالى جده قرينة للصلاة, باب: التشديد على من منع زكاة ماله 3 / 197

28 - صحيح مسلم , كتاب: الرضاع , باب: خير متاع الدنيا المرأة الصالحة 2 / 1090 .

29 - موقع : www.alzatar.org . موضوع للدكتور الشيخ علاء الدين الزعتري بعنوان: "المقاصد الشرعية في الأسرة

هذا وللحفاظ على هذه السكينة والطمأنينة بُني عقد الزواج على الديمومة والاستمرارية، وحرّم نكاح المتعة واشترط في الصيغة عدم التأقيت .

ودليل ذلك أنّ علياً رضي الله عنه . قال لابن عباس : " إنّ النبي ﷺ نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر ". (30)

و عن الزبيد بن سبرة الجهني عن أبيه أنّ رسول الله ﷺ نهى عن المتعة وقال : " ألا إنها حرام من يومكم هذا إلى يوم القيامة، ومن كان أعطى شيئاً، فلا يأخذه ". (31)

سادسا - حث السنة النبوية الشريفة على تكوين أسرة ذات انعكاسات وتأثيرات إيجابية على أفرادها بحيث : (32)

أ) ينشأ في ظلها الأبناء تنشئة سوية كاملة في رعاية أب وأم حنونين مُربيين بخلاف الابن الضائع الذي لا يعرف أباه أو أمه، فينشأ غير سوي النفس وغالباً ما يكون حاقدًا ومجرماً، يحاول الانتقام من أبناء المجتمع .

فلقد حث صلى الله عليه وسلم على التسوية بين الأبناء في الأغطية .

فَعَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ : نَحَلَنِي أَبِي نُحْلًا ، فَقَالَتْ لَهُ أُمِّي عَمْرُهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ : ائْتِ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- فَأَشْهَدُهُ قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي النَّعْمَانَ نُحْلًا وَإِنَّ عَمْرَةَ سَأَلَتْنِي أَنْ أُشْهَدَكَ عَلَى ذَلِكَ ، فَقَالَ : « أَلَا أَلَاكَ وَكَذَلِكَ سِوَاهُ؟ » . قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ ﷺ : « وَكُلُّهُمْ أَعْطِيَتْهُ مِثْلَ الَّذِي أَعْطِيَتْ النَّعْمَانَ؟ » ، قَالَ : لَا ، فَقَالَ ﷺ : « أَلَيْسَ يَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا لَكَ فِي الْبِرِّ وَاللُّطْفِ سِوَاءَ؟ » . قَالَ : نَعَمْ قَالَ : « فَأَشْهَدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي » . وفي رواية : « إِنَّ لَهُمْ عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَعْدِلَ بَيْنَهُمْ كَمَا أَنَّ لَكَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ أَنْ يَبْرُوكَ » . (33)

30 - البخاري - بالفتح - كتاب النكاح، باب: "نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة أخيراً" 167.166/9.

31 - مسلم . بشرح النووي . كتاب النكاح، باب : " ما جاء في نكاح المتعة " 189/9 .

32 - موقع : www . alzatari org . موضوع للدكتور الشيخ علاء الدين الزعتري بعنوان : " المقاصد الشرعية في الأسرة "

33 - البيهقي : السنن الكبرى 158 / 6 .

ب) يتعلّم في ظلها المرء ما له من حقوق وما عليه من واجبات، فتترسخ عنده المشاعر الإنسانية من إيثارٍ وحبٍ للغير، وتعوّد على تحمّل المسؤولية، حيث يكتسب في ظلّها الصفات والخصائص الاجتماعية الحميدة، والدعائم الأولى للشخصية السوية النافعة للمجتمع .

ج) شعور كل من الزوجين بالمسؤولية الزوجية ، فعن عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - قال : سمعتُ رسولَ الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : « أَلَا كُتُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُتُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، الْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ ، وَالرَّجُلُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ، وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَّةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا ، وَوَلَدِهِ ، وَهِيَ مَسْؤُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ ، وَهُوَ مَسْؤُولٌ عَنْهُ ، أَلَا كُتُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُتُّكُمْ مَسْؤُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ». (34)

وهذا الشعور بالمسؤولية يكون باعثاً على النشاط وبذل الوسع وتفجير الطاقات والملكات والمواهب من أجل توفير حياة كريمة للأبناء فالأب ينطلق للعمل من أجل النهوض بأعباء الزّواج، والقيام بواجباته، مما يؤدي إلى تنمية الثروة وكثرة الإنتاج، وإلى استغلال خيرات الله في هذا الكون وما أودع فيه من أشياء ومنافع للناس، وهذا يؤدّي دون شك لنهضة المجتمع وتقدمه.

سابعا . دعوة السنة النبوية الشريفة الراغبين في الزواج إلى النظر للمخطوبة :

لقد أباحت الشريعة الإسلامية أن ينظر الخاطب إلى المرأة التي يريد خطبتها؛ استثناء من الأصل العام الذي ينص على غض البصر. ولقد حث النبي ﷺ على أن يتحرى الرجل النظر إلى المرأة التي يرغب في خطبتها ويفهم منه كذلك إباحة نظر المرأة للرجل الذي يأتيها خاطباً بل من العلماء من ذهب إلى استحباب النظر إلى المخطوبة استناداً إلى الأدلة الآتية

34 - أخرجه البخاري ، والترمذي ، وأبو داود .

1 . عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : " أن امرأة جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا رسول الله جئت لأهب لك نفسي . فنظر إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد النظر إليها وصوبه ثم طأطأ رأسه " . (35)

. وجه الاستدلال : لقد نظر النبي صلى الله عليه وسلم لهذه المرأة التي جاءت لكي تمسك نفسها له ، وهذا يدل على جواز النظر إلى المرأة قبل الارتباط بها ، ولقد استنبط منه الإمام البخاري (رحمه الله) ذلك حيث وضع هذا الحديث ضمن باب : النظر إلى المرأة قبل التزويج ولم يرو الأحدث الأخرى لأنها ليست على شرطه .

2 . عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل " . فقال : خطبت جارية فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها فتزوجتها " . (36)

3 . وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أنظرت إليها؟ قال : لا . قال : فاذهب فانظر إليها ، فإن في أعين الأنصار شيئاً " . (37) قيل المراد بذلك الصغر ، وقيل زرقه . (38)

4 . عن المغيرة بن شعبة قال : خطبت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أنظرت إليها؟ قلت : لا . قال : فانظر إليها فإنه أجدر أن يؤدم بينكما " (39) وفي روايات أخرى : " فإنه أحرى أن يؤدم بينكما " .

5 . عن أبي حميد رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا خطب أحدكم امرأة فلا جناح عليه أن ينظر إليها إذا كان إنما ينظر إليها لخطبته ، وإن كانت لا تعلم " . (40)

35 - صحيح البخاري ، كتاب النكاح ، باب : النظر إلى المرأة قبل التزويج 180/9 . بالفتح .

36 - سنن أبي داود ، كتاب النكاح ، باب : في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزوجها 1040/2 رقم الحديث 1424 . رجاله ثقات (انظر نيل الأوطار 239/6) .

37 - صحيح مسلم ، كتاب النكاح ، باب : ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجها 1040/2 رقم الحديث 1434 .

38 - هامش المصدر السابق .

39 - سنن الترمذي ، كتاب النكاح ، باب : ما جاء في النظر إلى المخطوبة 242/1 رقمه 934 وأخرجه أيضا الدارمي وابن حبان وصححه (انظر نيل الأوطار 239/6) .

40 - أخرجه أحمد والطبراني والبيزار .

فهذه الأحاديث تدل على جواز نظر الخاطب إلى مخطوبته أو جواز نظر الرجل إلى المرأة التي ينوي الزواج بها بل من العلماء من قال بأنه يندب ذلك وفي قوله ﷺ "فإنه أحرى أن يؤدم بينكما" أي أجدر أن تدوم المودة بينكما، وذلك برؤية كل واحد من الطرفين للآخر، فيقدم على الزواج وهو على بينة من أمره مطمئنة نفسه بذلك، خلافا للأعراف التي تمنع رؤية كل منهما للآخر، وترغم كلا الطرفين على الارتباط بشخص قد تنفر منه نفسه بعد الزواج مما يؤدي إلى الخيانة الزوجية و كثرة الطلاق والشقاق، وما ينجر عن ذلك من مشاكل اجتماعية، مما دعا السنة النبوية المطهرة إلى القيام بترتيبات احترازية وتشريعات استباقية قصد الحفاظ على إصلاح كينونتي الأسرة والمجتمع ليعيش الجميع في سعادة غامرة وراحة طافية في كنف تعاليم السنة النبوية الشريفة.

ثامنا . محافظة السنة النبوية الشريفة على روابط المحبة بين الناس إصلاحا للعلاقات الاجتماعية التي تنعكس على إصلاح الواقع الاجتماعي ومثال ذلك تحريم الخطبة على الخطبة :

فإذا تقدم شخص لخطبة امرأة ووافقت على ذلك، فلا يجوز لغيره أن يتقدم لخطبتها⁽⁴¹⁾ وذلك ما يتجلى من خلال الأحاديث الآتية :

1 . عن ابن عمر (رضي الله عنهما) قال : "نهى النبي ﷺ أن يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب".⁽⁴²⁾

2 . قال ﷺ : "المؤمن أخ المؤمن، فلا يحل للمؤمن أن يبتاع على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه، حتى يذر".⁽⁴³⁾

41 - القاضي عبد الوهاب: المعونة 760/2، وابن قدامة: المغني 520/7، والقرافي: الذخيرة 198/4.

42 - صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب: لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع 198/9 . بالفتح وصحيح مسلم، كتاب النكاح، باب : تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن له أو يترك 1032/2 .

43 - صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب : تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن له أو يترك 1032/2 .

ولكن اختلف الفقهاء في معنى هذا الركون، وهل يشترط أن يكون هناك اتفاق على مهر، وهل مجرد الاتفاق بدون تعيين مهر يعتبر ركونا، وهل يشترط أن يصرح بالقبول أم يكفي التعريض؟

قال الإمام مالك (رحمه الله) : "وتفسير قول رسول الله ﷺ فيما نرى والله أعلم، لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه أن يخطب الرجل المرأة فتركن إليه، ويتفقان على صداق واحد معلوم وقد تراضيا، فهي تشتترط عليه لنفسها، فتلك التي نهي أن يخطبها الرجل على خطبة أخيه". (44)

ولكن في حالة عدم الركون أي أن المرأة لم تجب الخاطب الأول لا بالرفض ولا بالقبول، فجاء الثاني وخطب على خطبة أخيه، فهذا جائز. (45)

قال القاضي عبد الوهاب (رحمه الله) : "حال الجواز إذا لم تنعم له وتركن إليه... لأن الناس لو منعوا من أن يخطبوا من قد خطبت أو روست أو كلمت لشق عليهم وضاق وأدى إلى أن لا يخطب أحد امرأة إلا بعد أن يسأل ويبحث هل راسلها غيره أو ابتداء خطبتها، وفي ذلك من الضيق والخرج ما يوضع عن الناس ولا يؤخذون به". (46)

ولقد وردت السنة النبوية الشريفة بجواز ذلك في حديث فاطمة بنت قيس وفي فعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه قالت فاطمة بنت قيس (رضي الله عنها) أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني، فقال رسول الله ﷺ "أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه" (47) وأما معاوية فصعلوك (48) لا مال له. أنكحي أسامة بن زيد، فكرهته، ثم قال : أنكحي أسامة، فنكحته، فجعل الله فيه خيرا، واغتبطت". (49)

وصفوة القول أن المتأمل لهذا التشريع الحكيم الذي يحافظ على حقوق الأشخاص من الاعتداء عليها ولو كان هذا الحق معنويا يجده قمينا بالانعكاس على إصلاح المجتمع الذي يعيش أفراداه في إحاء ووثام ، مخمومة قلوبهم لا إثم ولا بغي ولا حسد .

44 - شرح الزرقاني للموطأ 3/3.

45 - شرح الزرقاني للموطأ 3/3، و القاضي عبد الوهاب :المعونة على مذهب عالم المدينة 759/2، وابن قدامة المقدسي :المعنى 520/7، والقراي: الذخيرة 198/4.

46 - القاضي عبد الوهاب :المعونة على مذهب عالم المدينة 759/2.

47 - لا يضع عصاه عن عاتقه: أي أنه كان كثير الأسفار أو كثير الضرب للنساء، والمعنى الثاني أصح.

48 - فقير للغاية.

49 - صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب : المطلقة ثلاثا لا نفقة لها 1114/2 حديث رقم 1480.

تاسعا - تحريم السنة النبوية الشريفة للجمع بين المحارم في الزواج :

فلا يجوز للشخص أن يجمع في نكاحه بين أختين لما ورد أن أم حبيبة بنت أبي سفيان قالت يا رسول الله، أنكح أختي بنت أبي سفيان، فقال : أوتحين ذلك، قالت : نعم، ولست لك بمُخْلِية، وأحب من شاركني في خير أختي، فقال النبي ﷺ : إن ذلك لا يحل لي، قلت : فإننا نحدث أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة، قال : بنت أبي سلمة؟ قلت : نعم، فقال : لو أنها لم تكن ربيتي في حجري ما حلت لي، إنها لابنة أخي من الرضاعة أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلْمَةَ ثَوْبِيَّةَ، فلا تعرضن عليّ بناتكن ولا أخواتكن" (50)

ولكن إذا توفيت زوجة الشخص أو طلقها فيجوز له الزواج بأختها.

وكذلك لا يجوز الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها. وذلك لما رواه أبو هريرة - رضي الله عنه - أن النبي ﷺ قال : لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها" (51).

وفي روايات أخرى للحديث فيها زيادة عبارة : "إن فعلتم ذلك قطعتم أرحامكم" وهذه الزيادة تبين العلة من تحريم الجمع.

هذا وتثبت حرمة الجمع سواء أكانت هذه العلاقة بالنسب أو بالرضاع، كما نجد بأن العلماء وضعوا ضابطا لمانع الجمع وهو أنه يحرم الجمع بين امرأتين تربطهما علاقة نسب أو رضاع، بحيث لو جعل مكان واحدة منهما ذكرا لم يصح النكاح، يحرم الجمع بينهما (52).

هذا وإن المتأمل لهذا التشريع الحكيم يلمح فيه إصلاحا اجتماعيا منطلقا من الحفاظ على الروابط الأسرية ، إذ أي صلاح للمجتمع إذا توترت العلاقة بين المرأة وأختها أو بينها وبين عمتها وخالتها.

50- المصدر السابق.

51 - صحيح البخاري كتاب النكاح، باب : لا تنكح المرأة على عمتها. 160/9 . بالفتح، كذلك أخرجه الإمام مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، 205/5، ومالك، كتاب النكاح، باب ما لا يجمع بينه من النساء، 532/2 .

52 - ابن جزئيء: القوانين الفقهية 204، ابن رشد: بداية المجتهد 49/2.

عاشرا . ندب السنة النبوية الشريفة لتيسير المهور مما يسهم في إصلاح المجتمع عن طريق قدرة الشباب على إكمال نصف دينه بسهولة ويسر ، فتختفي بذلك مظاهر الخنى والزنى مع التنبيه إلى أنه لا حد في أقل مبلغ الصداق، فيجوز بكل ما تم عليه التوافق بين الطرفين، فالنكاح يجوز بقليل المال وكثيره. وممن قال بذلك سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد وسائر فقهاء التابعين بالمدينة والليث بن سعد وإسحاق وأبو ثور وابن وهب⁽⁵³⁾ والشافعية⁽⁵⁴⁾ والحنابلة⁽⁵⁵⁾.

واستدلوا على ذلك بما يأتي :

. عن سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ : " أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ لِأَهَبَ لَكَ نَفْسِي، فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا وَصَوَّبَهُ، ثُمَّ طَأَطَأَ رَأْسَهُ؛ فَلَمَّا رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ؛ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي بِهَا حَاجَةً فَرُوجِيهَا فَقَالَ: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: اذْهَبِي إِلَى أَهْلِكَ فَانْظُرِي هَلْ تَجِدِينَ شَيْئًا فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ؛ فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا وَجَدْتُ شَيْئًا قَالَ: انْظُرِي وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ، وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي (قَالَ سَهْلٌ) مَالُهُ رِذَاءٌ) فَلَهَا نِصْفُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكِ إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ، وَإِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ شَيْءٌ فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ ثُمَّ قَامَ، فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَلِّيًا فَأَمَرَ بِهِ فُدْعِيَ، فَلَمَّا جَاءَ، قَالَ: مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ: مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا؛ عَدَّهَا، قَالَ: أَتَفْرُوهُنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ قَالَ: نَعَمْ قَالَ: اذْهَبِي فَقَدْ مَلَكَتْكِهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ " ⁽⁵⁶⁾

53 - ابن عبد البر: الاستذكار 16 / 71 و 74 . 75.

54 - الأنصاري: فتح الوهاب 2/55.

55 - أبو البركات: المحرر 2/31، ابن قدامة: المغني 4/8.

55 - البخاري : الجامع الصحيح ، باب : عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح 9/174 و باب : النظر إلى المرأة قبل التزويج 9/180.

قال الإمام ابن عبد البر . رحمه الله . في هذا الحديث : " يدل على أن لا تحديد في مبلغ الصداق " (57).

وقال الإمام ابن القيم . رحمه الله . :

"إن المرأة إذا رضيت بعلم الزوج وحفظه للقرآن أو بعضه من مهرها جاز ذلك وكان ما يحصل لها من انتفاعها بالقرآن والعلم هو صداقها" (58).

. ما زوي أن امرأة من فزارة جيء بها إلى النبي ﷺ قد تزوجت على نعلين فقال لها رسول الله ﷺ : أرضيت من نفسك ومالك بنعلين، قالت : نعم فأجازه" (59).

. ما زوي : "لو أن رجلا تزوج امرأة على ملء كف طعام لكان ذلك صداقا" (60).

. ما زوي أنه ﷺ قال في الصداق : "ما تراضى عليه الأهلون ولو قضيا من أراك".

. ما ورد أن أبا طلحة خطب أم سليم فقالت : والله يا أبا طلحة ما مثلك يرد ولكنك رجل كافر وأنا امرأة مسلمة، ولا يحل لي أن أتزوجك، فإن تسلم فذاك مهري، لا أسألك غيره، فأسلم، فكان ذاك مهرها".

قال الإمام ابن القيم :

"إن الصداق شرع في الأصل حقا للمرأة تنتفع به، فإذا رضيت بالعلم والدين وإسلام الزوج وقراءته للقرآن كان هذا من أفضل المهور وأنفعها وأجلها" (61).

وهنا نقول :

أَيُّهَا الْآبَاءُ فِينَا يَسِّرُوا مَهْرَ الْبَنَاتِ
وَابْعَدُوا هَذَا التَّعَالِي مِنْ قَوَامِيسِ الرِّجَاثِ

57 - الاستذكار 77/16.

58 - زاد المعاد 29/4.

59 - الحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب النكاح، باب ما يجوز أن يكون مهرا 238/7 . 239. والحديث ضعفه ابن الترمذاني. انظر الجوهر النقي بمامش السنن الكبرى 238/7-239.

60 - المصدر السابق.

61 - زاد المعاد 29/4.

كم تجرّعنا كؤوسا من تباهي الأمهات
 بغلاءٍ لمهورٍ وشروطٍ مهلكاتٍ
 فجنى الناسُ بوارا وكسادا للفتاتِ
 أيُّها الناسُ أفيقوا من عميقٍ لسُّباتِ
 وارجعوا البسمةَ فينا بزواجِ العانساتِ
 فارسُ الأحلامِ قرَّ من غلاءِ الصَّدقاتِ
 وهدايا وكباشٍ وشروطٍ أخرياتِ
 كحليٍّ ولباسٍ بملايينِ المئاتِ
 وفساتينَ كثيرةَ طرّزتِ بالذَّهباتِ
 وعطايا موسميةَ خُتِمتِ بالجرّياتِ
 عيدِ فطرِ عيدِ أضحى وربيعٌ هو آتِ
 سلخوا الخاطبِ منّا ألقموه الحَجراتِ
 سرقوا منه بصيصا من جميلِ الذِّكرياتِ
 يا فتاةَ العصرِ رفقا إن هذا الزوجِ ماتِ
 موتهِ فيه قصاصٌ وأروشِ ودياتِ
 إنه وأدُ خفي قَتْلُ أُمَّ الرِّغباتِ
 بعد موتٍ قامِ يسعى سابحا في النَّزواتِ
 حالقًا باللهِ ربًّا أن يُزاني الرُّومياتِ
 كم جنينا من مأسٍ بزواجِ الحَوجاتِ
 دونكم بنتِ الجزائرِ إنها سِتُّ البناتِ
 رحم الله زمانا مفعما بالمكرماتِ
 كان فيه المهرُ كفاً من طعامِ الطَّاعماتِ
 كان فيه المهرُ جزءا من إزارٍ أو فُتاتِ
 كان فيه المهرُ حَفْظًا ليسيرٍ من آياتِ
 يَسْتَرُوا المَهْرَ فعمَّت في الربوعِ البركاتِ

وَلَدُّوا أَقْطَابَ فِكْرٍ لِلْحَضَارَاتِ بُنَاةً
وَلَدُّوا قَادَةَ حَرْبٍ بَعْدَ أَنْ كَانُوا رِعَاةً
نَشَرُوا الْإِسْلَامَ غَضًّا فِي الْقِيَامِي وَالْفَلَاةُ
فَصَلَاةُ اللَّهِ رَبِّي عَنْ نَبِيِّ الرَّحْمَاتِ
وَوَدَاعَا أَيُّهَا الْجَمْعُ فَإِنَّ الْوَعْيَ آتٍ
وَيُلَمُّ الشَّمْلُ فِينَا بَارْتِبَاطٍ لِلْفَتَى وَالْفَتِيَاتِ
وَيَعِيشَ الْكُلُّ فِينَا فِي ثَبَاتٍ وَنَبَاتٍ

وفي الختام نحسب أننا قد أمطنا اللثام عن بعض مظاهر الإصلاح الاجتماعي من خلال تلمس ذلك في نصوص السنة النبوية المشرفة سائلين المولى عز وجل ملتقاكم النجاح والسداد ، وللقائمين عليه التوفيق والرشاد ، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا طيبا مباركا فيه ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.